

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٤٠ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٦٠, ١٩٧م^٢، القطعة رقم (٢١) خلف الساحة الشعبية - مركز كفر صقر بمحافظة الشرقية ، بالمجان، لصالح الهيئة العامة لقصور الثقافة، لإقامة بيت ثقافة عليها، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٩ مايو سنة ٢٠١٧ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

٥٢. رقم مقرر
الادارة الجهوية
الاصول

قرار رقم ٥٢.١٧

رسم كرمين للوقوع بالمغرب الانتدابية
داقل من كرمين من انضمت من قبل سنة ١٩٦٢



٥٢.١٧

على سائر ما اوردت عليه

المرور على
المرور على
المرور على
المرور على
المرور على
المرور على
المرور على
المرور على
المرور على
المرور على

٥٢.١٧



الموافق
٥٢.١٧
٥٢.١٧
٥٢.١٧